

سنن ابن ماجه

2415 - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصري . ثنا عبد ا [بن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول ا [A كان يقول إذا توفي المؤمن في عهد رسول ا [A وعليه الدين فيسأل .

على صلوا) قال - لا قالوا وإن . عليه صلى - نعم قالوا فإن (؟ قضاء لدينه ترك هل) Y صاحبكم) فلما فتح ا [على رسوله الفتوح قال أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه . ومن ترك مالا فهو لورثته) .

[ش -) أنا أولى بالمؤمنين) قيل أحق بهم وأقرب إليهم . وقيل معنى الولاية النصره والتولية . أي أنا أتولى أمورهم بعد وفاتهم . وأنصرهم فوق ما كانوا منهم لو عاشوا] .

صحيح K